

2 July 2002
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية

الفريق العامل المعني بجريمة العدوان

نيويورك

١٢-١ تموز/يوليه ٢٠٠٢

مشروع قرار بشأن استمرار العمل المتعلق بجريمة العدوان

اقتراح مقدم من حركة بلدان عدم الانحياز

إن جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،

إذ تشير إلى الفقرة ٢ من المادة ٥ من نظام روما الأساسي،

وإذ تشير أيضا إلى الفقرة ٧ من القرار واو الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة

الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية في روما في ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٨،

١ - **تخطط علما مع التقدير** بالتقرير المرحلي للجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية

الدولية بشأن جريمة العدوان؛

٢ - **تقرر** إنشاء فريق عامل خاص منبثق عن جمعية الدول الأطراف يُعنى بجريمة

العدوان وتكون عضويته مفتوحة لكافة الدول الأعضاء في اللجنة التحضيرية؛

٣ - **تقرر أيضا** أن يواصل الفريق العامل الخاص صياغة مقترحات لوضع أحكام

تتعلق بالعدوان، بما في ذلك تعريف جرائم العدوان وعناصرها والشروط التي ستمارس

بموجبها المحكمة الجنائية الدولية اختصاصاتها فيما يتعلق بهذا النوع من الجرائم. ويقدم الفريق

العامل الخاص مثل المقترحات لجمعية الدول الأطراف في مؤتمر للاستعراض، بهدف التوصل

إلى أحكام مقبولة بشأن جريمة العدوان يمكن أن تدرج في النظام الأساسي. وتصبح الأحكام

المتعلقة بجريمة العدوان نافذة بالنسبة للدول الأطراف وفقا للأحكام ذات الصلة في النظام الأساسي؛

٤ - **تقرر** أن يجتمع الفريق العامل الخاص خلال الدورات العادية لجمعية الدول الأطراف؛

٥ - **تطلب** إلى مكتب جمعية الدول الأطراف اتخاذ الترتيبات اللازمة لعقد اجتماعات الفريق العامل الخاص.
